

Distr.
LIMITED

E/1993/L.37
23 July 1993
ARABIC
Original : ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٣
جنيف ، ٢٨ حزيران/يونيه - ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣
البند ٤(ب) من جدول الاعمال

مسائل التنسيق: تنفيذ الوكالات المتخمة والمؤسسات
الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال
للبلدان والشعوب المستعمرة

بابوا غينيا الجديدة* ، بنن ، ترينيداد وتوباغو* ،
الجزائر* ، جمهورية تنزانيا المتحدة* . سورينام* ،
غينيا ، كوبا ، ماليزيا ، ناميبيا* ، نيجيريا* :
مشروع قرار

تنفيذ الوكالات المتخمة والمؤسسات الدولية
المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال
للبلدان والشعوب المستعمرة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وقد درى تقرير الأمين العام^(١) وتقرير رئيس المجلس عن المشاورات التي دارت
مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ الوكالات المتخمة والمؤسسات الدولية
المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢)

- *
وفقا للمادة ٧٢ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .
(١) . Add.1 و A/48/224
(٢) . E/1993/98

وقد استمع الى البيان الذي أدلى به رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإن يذكر بقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والذي يتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وبمئات القرارات التي اتخذتها هيئات الأمم المتحدة بشأن هذا الموضوع ، وعلى وجه الخصوص قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٩/١٩٩٢ المؤرخ في ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٢ ،

وإن يعيد تأكيد مسؤولية الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة عن اتخاذ جميع التدابير الفعالة ، كل في دائرة اختصاصها ، للمساعدة على تنفيذ الإعلان وغيره من القرارات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة ، تنفيذاً تاماً وسريعاً ،

وإن يذكر بقرار الجمعية العامة د١ - ١/١٦ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ والذي يتضمن الإعلان المتعلق بالفصل العنصري وعواقبه المدمرة في الجنوب الأفريقي ،

وإن يسلم بمسؤولية الأمم المتحدة والمجتمع الدولي ، كما هو متوخى في الإعلان ، عن مساعدة شعب جنوب أفريقيا في كفاحه المشروع من أجل القضاء التام على الفصل العنصري بالوسائل السلمية ،

وإن يساوره القلق لأن أهداف ميثاق الأمم المتحدة وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لم تتحقق على نحو تام ،

وإن يضع في اعتباره ما تتسم به اقتصادات الاقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي من هشاشة بالغة وشدة تأثيرها بالكوارث الطبيعية مثل الأعاصير والزوابع وارتفاع مستوى مياه البحر ، وإن يذكر بقرارات الجمعية العامة في هذا الشأن ، وبخاصة قرارها ١٨٩/٤٧ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ،

وإن يشدد على أن هناك تحديات خاصة تواجه تخطيط وتنفيذ التنمية المستدامة في الاقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي لأن الخيارات الانمائية القائمة فيها محدودة ، وعلى أن الاقاليم ستجد صعوبة في مواجهة التحديات إذا لم تتعاون معها وتساعد الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ،

وإذ يضع في اعتباره أيضا استنتاجات وتوصيات اجتماع الخبراء الحكوميين للبلدان الجزرية النامية والبلدان والمنظمات المانحة الذي عقد في نيويورك في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٠ (٣) ،

وإذ يُذكر بقرار الجمعية العامة ٢٢/٤٧ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ بشأن تعاون وتنسيق الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة في تقديم مساعدتها إلى الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ،

وإذ يلاحظ مع التقدير مواصلة تقديم المساعدة إلى اللاجئين من الجنوب الأفريقي من خلال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ،

١ - يحيط علما بتقرير رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ويؤيد الاستنتاجات والملاحظات الواردة فيه ؛

٢ - يحيط علما أيضا بتقرير الأمين العام ؛

٣ - يؤكد من جديد أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الأمن وهيئات الأمم المتحدة الأخرى بشرعية تطلع شعوب الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى ممارسة حقها في تقرير المصير وفي الاستقلال يترتب عليه بالتبعية أن تقدم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة جميع المساعدات المعنية والمادية الضرورية إلى تلك الشعوب ؛

٤ - يعرب عن تقديره للوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تواصل التعاون ، بأشكال ودرجات متفاوتة ، مع الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية المعنية ، في تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وغيره من القرارات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة ، ويحث جميع الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على الإسهام في تنفيذ الأحكام ذات الصلة الواردة في تلك القرارات تنفيذا كاملا وسريعا ؛

٥ - يوصي بأن تكشف جميع الدول جهودها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة للعمل على تنفيذ الإعلان وما يتصل به من قرارات أخرى صادرة عن منظومة الأمم المتحدة تنفيذا كاملا وفعالا ؛

٦ - يطلب الى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة والى المنظمات الإقليمية أن تقوم ، كل في إطار ولايتها ، بتعزيز تدابير الدعم القائمة ووضع برامج مساعدة مناسبة إضافية لما بقي من الاقاليم المشمولة بالوصاية وغير المتمتعة بالحكم الذاتي من أجل الإسراع بالتقدم في القطاعات الاقتصادية والاجتماعية في تلك الاقاليم ؛

٧ - يطلب أيضا الى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تأخذ في الاعتبار الواجب ، عند وضع برامجها الخاصة بتقديم المساعدة ، النص المعنون "التحديات والفرص: إطار استراتيجي" الذي اعتمده بالإجماع اجتماع الخبراء الحكوميين للبلدان النامية الجزرية والبلدان والمنظمات المانحة^(٤) ؛

٨ - يحث الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على وضع برامج تدعم التنمية المستدامة في الاقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي وعلى اعتماد تدابير تمكن هذه الاقاليم من مواجهة التغيرات البيئية على نحو فعال وابداعي ومستديم ومن التخفيف من آثارها والتقليل من مخاطرها على الموارد البحرية والساحلية ؛

٩ - يرحب بالجهد المتواصل الذي يبذله برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الحفاظ على الاتصال الوثيق فيما بين الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وفي تنسيق أنشطة الوكالات المتخصصة في مجال تقديم المساعدة الفعالة الى شعوب الاقاليم المستعمرة ، ويهيب بالوكالات المتخصصة وبغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تسهم بسخاء وعلى وجه السرعة في جهود الإغاثة والاصلاح والتعمير في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المنكوبة بالكوارث الطبيعية ؛

١٠ - يحث الدول المعنية القائمة بإدارة على تيسير مشاركة ممثلي حكومات الاقاليم المشمولة بالوصاية وغير المتمتعة بالحكم الذاتي في الاجتماعات والمؤتمرات ذات الصلة التي تعقدها الوكالات والمنظمات بحيث يمكن لهذه الاقاليم أن تحقق أقصى فوائد ممكنة من الأنشطة ذات الصلة التي تبذلها الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ؛

(٤) المرجع نفسه ، الفصل الثاني .

١١ - يبحث مجالس إدارة تلك الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تدرج حتى الآن في جدول أعمال دوراتها العادية بندا مستقلا بشأن التقدم المحرز والإجراءات التي يتعين عليها أن تتخذها في مجال تنفيذ الإعلان وغيره من القرارات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة ، على أن تفعل ذلك ؛

١٢ - يبحث الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على أن يقوموا ، بالتعاون الفعلي مع المنظمات الإقليمية المعنية ، بوضع مقترحات محددة بشأن التنفيذ الكامل لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وأن يقدموا تلك المقترحات ، على سبيل الأولوية ، إلى أجهزتهم الإدارية والتشريعية ؛

١٣ - يبنّاهد الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تزيد المساعدة الإنسانية والقانونية المقدمة إلى ضحايا الفصل العنصري وإلى اللاجئين العائدين والمنفيين والسجناء السياسيين المفرج عنهم ؛

١٤ - يوجه نظر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة إلى هذا القرار وإلى المناقشات التي جرت بشأن هذا الموضوع في دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ١٩٩٣ ؛

١٥ - يرجو من رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل إقامة اتصال وثيق بشأن هذه المسائل مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وأن يقدم تقريرا في هذا الشأن إلى المجلس ؛

١٦ - يرجو أيضا من رئيس المجلس مواصلة الاتصال مع رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري باعتبارها مركز التنسيق للحملة الدولية لمناهضة الفصل العنصري ، وأن يقدم تقريرا في هذا الشأن إلى المجلس حسب الاقتضاء ؛

١٧ - يرجو من الأمين العام أن يتابع تنفيذ هذا القرار ، مع الاهتمام بمفصلة خاصة بترتيبات التنسيق والتكامل لتحقيق أقصى حد من الكفاءة لأنشطة المساعدة التي تضطلع بها مختلف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وأن يقدم تقريرا في هذا الشأن إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٤ ؛

١٨ - يقرر أن يبقى هذه المسائل قيد الاستعراض المستمر .

- - - - -